

المتعمد التأليف بالكثر من موضوعين لا زالوا قدام التأليف بالكثر من موضوعين لعدم
 التأليف بعدم الجبر الثالث فلا يبقى الجبر من الباقيان بعد عدم الثالث
 الثالوثين واجب بان حاله عند انكسار الجبرين المتألفين لا احتياج التأليف
 اليها حتى يلزم قيام العرض الواحد بيمين الذي هو جبريسا ولو من حاله مسر
 انكسارها الاحتياج احد الى الاخر او الى الصاق الخطين واعلم ان كون العرض
 الواحد في يمين يغيره من مقتضيان احدهما ان العرض الواحد الخار والي هو عينه
 خارج الخار وسويط باذنه الثالث ان العرض الواحد حاله في مجموع الخطين هما را
 باقتضاها مما خلا واحدا ولم يبق شيء من امتناعه وقد جاء انكسارها بالقيام العرض
 الواحد على منقسم الاثر الاثرية كما لو صدق الثانية بالعرض الواحد والثالثية
 بجموع الاضلاع الثلثة المحيط بسيط والحيوة ببنية متخيزة الاعضاء وان قال
 ابو بكر بقيامها باليد واحد جبرين لان عدم انكسارها المثلث منها دون الثبات
 يتبادر الى ذهنه ولو قام لكل منها ثلثه لم يتعد انكسارها ولم يتل بقيامه
 بما قد في الاضلاع لان التأليف هو قدام مثلا ثلثا جبرين من ازيد واحد من الاجتماع
 بالباقيين وحيث انعدم التأليف لان عدم جمل فلا يبقى الباقيان متوالفين وذلك
 بخلاف ما عليه الوجه ولم يلزم قيام العرض الواحد بيمين بالحق الذي هو مع **قال**
الفصل الثاني في مباحث الكرم في اقسام الكرم **اقول** لما فرغ من الفصل
 الاول في مباحث الكرم في اقسام الكرم انكر الكرم في التعلية بعلوم الاعراض

الكرم

التسعة

التسعة فبذلك بالكتابة لانها اعم وجودا من الكيفية واعم وجودا من الاعراض السبعة
 النسبية لان الاعراض النسبية غير متوفرة في ذات موضوعها فقد انكسرت في فعل
 الفصل الثاني في مباحث الكرم وهو خمسة الاول في اقسام الكرم الثاني في الكرم بالذات
 وبالعرض الثالث في عدمية هذه الكميات الرابع في الزمان الخامس في الكرم بالذات
 الاول في اقسام الكرم اما ان ينقسم الاثر الاثرية في وجود واحد بينه وبين الاثر
 الخاصة بالتقسيم وهو المنفصل من العدد والاثرية مشتركة في وجود واحد وهو
 المتصل والكرم المتصل ان لم يكن فادواته في الزمان وان كان فادواته في اوقات
 الاجزاء المفروضة وهو التقدير والقدار ان انقسم في وجود واحدة فخط هو
 ينشأ سطح كما ان الخط ينشأ بالنقطة وان انقسم في اثنين فقط فهو سطح وبسط
 وبينهما الجسم وان انقسم في اربعات الثلث فهو سطح التعليل والخبث والخبث
 كرم في شوا بين السطح فان اعتبرته ولا يعمق وان اعتبره صعودا وصعد
 وقد يطلق العطف على البعد التاطع للطول والظلال هو البعد المرفوع او لا
 وقيل الطول الطول الامتداد من التواضعين في السطح والبعد الاخر من ليس
 الانسان في القدم طوله الانسان والبعد الاخر من طوله ذوات الاربع الاستطابا
 طوله والعرض هو البعد المرفوع ثانيا وقيل العرض الامتداد الاقصر والبعد
 الاخر من يمين الانسان الى يساره وهو عرض الانسان والبعد الاخر من يمين الحيوان
 الى ذنبه وهو عرض الحيوان والطول والعرض والعمق كميات ماضية في ماضها

Copyright © King Saud University